

[8302-2082] حكم عمل وليمة عند خروج المرأة من عدة

الوفاة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله منتشر عندنا امر وهو وضع وليمة بمناسبة خروج المرأة من الاحداث ويسمى الفكاك فهل يجوز هذا اي

نعم اتخاذه عادة لا يجوز لانه يصير بدعة يظن الناس انه تابع للعدة - 00:00:00

اما اذا عمل بعض الاحيان ولم يتلزم هذا ولا يكون عنه فلا مانع نعم - 00:00:23